

- مذكرة حول أنشطة الجمعية تعرض إنجازاتها ابتداء من تاريخ تأسيسها، عند الاقتضاء ؛
- مذكرة تتعلق بالوسائل المادية للجمعية ؛
- السيرة الذاتية للأشخاص المكلفين بتقييم طلبات انخراط المستثمرين المساندين في الشبكة ؛
- لائحة المرشحين الأوائل الذين قدموا طلب الانخراط في الشبكة، عند الاقتضاء ؛
- التزام موقع من قبل رئيس الشبكة أو الشخص المفوض له قانونا بالتقيد بالالتزامات المنصوص عليها في المادتين 10 و11 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.21.158.

الباب الثاني

كيفية إيداع الملف

المادة الثانية

طبقا لمقتضيات المادة 8 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.21.158، يودع ملف التصريح بالشبكة لدى مديرية الخزينة والمالية الخارجية التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية. ويجوز كذلك إيداعه بطريقة إلكترونية. ولهذا الغرض، يرسل الملف الى العنوان الإلكتروني التالي :

invest_providentiels@tresor.finances.gov.ma

تتأكد كتابة اللجنة، فور توصلها بالملف، من أن هذا الأخير يتضمن كل الوثائق والمعلومات المنصوص عليها في المادة الأولى أعلاه. يثبت إيداع الملف الكامل بوصول مؤرخ وموقع يسلم بأي وسيلة مناسبة.

الباب الثالث

عناصر الاستمارة المنصوص عليها في المادة 13

من المرسوم السالف الذكر رقم 2.21.158

المادة الثالثة

تطبقا للمادة 13 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.21.158، يجب على المترشح الذي وضع طلبا للانخراط في شبكة مستثمرين مساندين أن يعبا استمارة تتضمن العناصر الواردة في النموذج الملحق بهذا القرار. وتوقع هذه الاستمارة من قبل صاحب الطلب والممثل القانوني للشبكة.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الآخر 1444 (16 نوفمبر 2022).

الإمضاء : نادية فتاح.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1917.22 صادر في 21 من ربيع الآخر 1444 (16 نوفمبر 2022) بتحديد مشتملات ملف التصريح بشبكة المستثمرين المساندين وكيفية إيداعه وكذا عناصر الاستمارة اللازمة لطلب الانخراط في هذه الشبكة.

وزيرة الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.21.158 الصادر في 30 من شوال 1443 (31 ماي 2022) بتطبيق القانون رقم 15.18 المتعلق بالتمويل التعاوني ولا سيما المادتين 3 و13 منه،

قررت ما يلي :

الباب الأول

المستندات والوثائق التي يجب أن يتضمنها ملف طلب التصريح بشبكة المستثمرين المساندين

المادة الأولى

تطبقا لمقتضيات المادة 3 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.21.158، يحرر طلب التصريح بشبكة المستثمرين المساندين من قبل رئيس الشبكة أو الشخص المفوض له قانونا ويوجه إلى الوزير المكلف بالمالية.

يجب أن يتضمن الملف المرفق بالطلب الوثائق التالية :

- تصريح بالشرف يشهد باستيفاء المستثمرين المساندين المنخرطين في الشبكة للشروط المنصوص عليها في المرسوم السالف الذكر رقم 2.21.158؛

- نسخة من وصل الإيداع لملف تأسيس الجمعية ؛

- نسخة مطابقة للأصل للنظام الأساسي للجمعية ؛

- نسخة من قائمة الأعضاء المسؤولين عن إدارة الجمعية مع الإشارة إلى جنسيتهم ومهنتهم ومحل سكنهم ؛

- نسخة من محضر مداوات الجهاز المختص للجمعية الذي تمت بموجبه الموافقة على طلب التصريح بالشبكة لفائدة الجمعية المعنية مرفقا بلائحة الأعضاء الحاضرين ؛

- مذكرة تفسيرية مرفقة بوثائق تثبت أن ثلاثة من أعضاء الجمعية على الأقل الذين يتوفرون على صفة مسير أو مكلف بتقييم طلبات انخراط المستثمرين المساندين في الشبكة أو هما معا، يستوفون أحد الشروط الثلاثة المحددة في المادة 2 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.21.158 ؛

- مذكرة تصف برنامج عمل الجمعية المتوقع وميزانية السنوات الثلاث الموالية؛

*

*

*

ملحق: نموذج الاستمارة

الاسم العائلي:

الاسم الشخصي :

تاريخ الازدياد:

العنوان:

يرجى وضع علامة في الخانة المطابقة للشرط الذي تستوفونه¹ :

الوضعية	الشروط
	حيازة محفظة تشمل أداة أو عدة أدوات مالية، كما هي معرفة في المادة 2 من القانون رقم 44.12 المتعلق بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنوية والهيئات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.55 بتاريخ 14 من صفر 1434 (28 ديسمبر 2012)، تفوق قيمتها ثلاثمائة ألف (300.000) درهم.
	إنجاز عدة عمليات مالية متعلقة بأدوات مالية يفوق مبلغ كل واحدة منها مائة ألف (100.000) درهم، أو بواسطة المساهمة في رأسمال شركات لا تدعو الجمهور إلى الاكتتاب، وذلك بمعدل عملية واحدة على الأقل في السنة خلال السنوات الثلاث السابقة لطلب الانخراط في شبكة المستثمرين المساندين.
(الإشارة إلى المنصب وقطاع النشاط)	شغل منصب مهني يتطلب معرفة أنواع الاستثمارات المشار إليها في الخانتين أعلاه، لمدة سنة على الأقل، ولا سيما في القطاع المالي كالقطاع البنكي أو الاستثمار في الرأسمال أو الارشاد أو ريادة المشاريع وتدبير المقاولات.

إمضاء الممثل القانوني للشبكة	إمضاء صاحب الطلب
------------------------------	------------------

تنبيه: يجب أن تكونوا قادرين على إثبات استيفانكم لأحد الشروط المبينة، كلما طلبت الشبكة ذلك.